

رئيس مجلس الإدارة

قرار

رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٦

بشأن نقل فرع لشركة أونست لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية.

وعلى المذكورة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٢/٢٢/٢٠١٥ ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٠٢) المنعقدة بتاريخ ٥/١/٢٠١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على نقل فرع لشركة أونست لتداول الأوراق المالية من العنوان الكائن (٨٢/٨٣) مركز خدمات الأحياء . التجمع الخامس . القاهرة الجديدة ) إلى العنوان الكائن (٣٣) شارع محمد شفيق . أمام مسجد قطر . هليوبوليس . مصر الجديدة )، ومهمته تنفيذ فئة ثانية على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

